

تاج العروس من جواهر القاموس

كَرَّاغٌ كَسَحَابٍ أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ وَقَالَ الصَّاعِقَانِيُّ :
هُوَ اسْمٌ نَهَرٍ بِهَرَاةٍ وَوَقَعَ فِي التَّكْمِلَةِ ضَبْطُهُ بِالضَّمِّ .
فصل اللام مع الغين .

لتغ .

لَتَغَهُ بِبَدِهِ كَمَنْعَهُ لَتَغَا أَهْمَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : أَيُّ
ضَرَبَهُ بِهَا زَعَمُوا قَالَ : وَلَيْسَ بِثَبَتٍ .
وَقَالَ غَيْرُهُ : لَتَغَهُ : مِثْلُ لَدَغَهُ سَوَاءٌ .
لتغ .

اللَّثَغُ مُحَرَّرٌ كَتَّةً وَاللُّثْغَةُ بِالضَّمِّ : تَحَوُّلُ اللِّسَانِ مِنَ السِّينِ
إِلَى الثَّاءِ نَقْلَهُ اللَّيْثُ الْأَوَّلُ مَصْدَرٌ وَالثَّانِي اسْمٌ .
أَوْ مِنَ الرَّاءِ إِلَى الْغَيْنِ وَأَنْشَدَنَا بَعْضُهُمْ فِي حِكَايَةِ الْأَلْثَغِ :
تَشْغَبُ الْمُذْكَغُ الْحَغَامَ وَغَيْقِي ... أَحْمَغُ سَكَّغُ شَغَابُ مُكَغَّغُ يَرِيدُ
:

تَشْرَبُ الْمُذْكَرَ الْحَرَامَ وَرَيْقِي ... أَحْمَرُ سَكَّرُ شَرَابُ مُكَرَّرُ أَوْ مِنَ
الرَّاءِ إِلَى اللامِ أَوْ إِلَى الْيَاءِ أَوْ هُوَ تَحَوُّلُ فِي اللِّسَانِ مِنْ حَرْفٍ إِلَى
حَرْفٍ الْأَخِيرُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : اللَّثَغُ : اخْتِلَالُ فِي
اللِّسَانِ وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ فِي الرَّاءِ إِذَا جُعِلَتْ يَاءً أَوْ غَيْنًا .
أَوْ هُوَ أَنْ لَا يَتِمَّ رَفْعُ لِسَانِهِ فِي الْكَلَامِ وَفِيهِ ثِقَلٌ قَالَهُ أَبُو زَيْدٍ
يُقَالُ : مَا أَشَدَّ لُثْغَتَهُ بِالضَّمِّ هُوَ ثِقَلُ اللِّسَانِ بِالْكَلامِ .
وَقَدْ لَثَغَ كَفَرَحَ فَهُوَ أَلْثَغُ بَيِّنُ اللَّثْغَةِ بِالضَّمِّ وَلَا يُقَالُ :
بَيِّنُ اللَّثْغَةِ أَيُّ : بِالْفَتْحِ .

وَلَثَغَهُ : كَنَصَرَهُ : جَعَلَهُ أَلْثَغَ الْأَوَّلَى لَثَغَ لِسَانَهُ : جَعَلَهُ أَلْثَغَ
كَمَا هُوَ نَصُّ اللِّسَانِ وَالْعُبَابِ .
وَاللَّثْغَةُ مُحَرَّرٌ كَتَّةً : الْفَمُ وَفِي نَوَادِرِ الْأَعْرَابِ : مَا أَشَدَّ لُثْغَتَهُ
وَمَا أَقْبَحَ لَثْغَتَهُ فَبِالضَّمِّ : ثِقَلُ اللِّسَانِ بِالْكَلامِ وَبِالتَّحْرِيكِ : الْفَمُ
.

ومما يستدركُ عليه : الْأَلْثَغُ : الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَتَكَلَّمَ بِالرَّاءِ

وقيلَ : هُوَ الَّذِي يَجْعَلُ الرّاءَ في طَرَفِ لِسَانِهِ أَوْ يَجْعَلُ الصّادَ فاءً
وقيلَ : هُوَ الَّذِي لَا يُبَيِّنُ الكَلامَ وقيلَ : هُوَ الَّذِي قَصُرَ لِسَانُهُ عَنِ
مَوْضِعِ الحَرْفِ وَلَحِقَ مَوْضِعَ اقْرَبِ الحُرُوفِ مِنَ الحَرْفِ الَّذِي يَعْثُرُ
لِسَانُهُ عَنْهُ .

وهيَ لَدَغَاءُ بَيِّنَةٌ اللَّثَغَةُ .

لدغ .

لَدَغَتَهُ العَقْرَبُ زَادَ ابْنُ دُرَيْدٍ : وَالْحَيَّةُ كَمَنَعَ تَلَدَغُ لَدَغًا وقيلَ
: اللَّدَغُ بِالْفَمِ وَاللَّسَعُ بِالذَّنَبِ وَقَالَ اللَّيْثُ : اللَّدَغُ بِالنَّابِ وَفِي
بَعْضِ اللَّغَاتِ تَلَدَغُ العَقْرَبُ .

قَالَ شَيْخُنَا : وَاللَّدَغُ لِلْحَارَّاتِ كَالنَّارِ وَنَحْوِهَا وَمَنْ جَوَّزَ إِعْجَامَ
الذَّالِ مَعَ الْغَيْنِ الْمُعْجَمَتَيْنِ فِي مَعْنَاهُ فَقَدْ وَهَمَ لِمَا عَلِمَ أَنَّ الذَّالَ
وَالْغَيْنَ الْمُعْجَمَتَيْنِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي كَلِمَةٍ عَرَبِيَّةٍ انتهى .

وقالَ أَبُو وَجْزَةَ : اللَّدَغَةُ جَامِعَةٌ لِكُلِّ هَامَّةٍ تَلَدَغُ لَدَغًا
وَتَلَدَاغًا بَفَتْحِهِمَا فَهُوَ مَلَدُوغٌ وَلَدِيغٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ
أَمُوتَ لَدِيغًا وَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مَفْعُولٍ وَكَذَلِكَ الْأُنْثَى وَقَوْمٌ لَدَغَى
وَلَدَغَاءُ وَلَا يُجْمَعُ جَمْعَ السَّلَامَةِ لِأَنَّ مَوْزَنَ ثَهْ لَا تَدْخُلُهُ الْهَاءُ .

وَمِنَ الْمَجَازِ : قَوْمٌ لَدَغَى وَلَدَغَاءُ : وَقَاعٌ فِي النَّاسِ .

وَمِنَ الْمَجَازِ أَيضًا : لَدَغَهُ بِكَلِمَةٍ لَدَغًا أَي : نَزَعَهُ بِهَا نَقْلًا ابْنُ
دُرَيْدٍ .

وَالْمِلْدَغُ كَمَنْبَرٍ : مَنْ كَانَ ذَلِكَ فِعْلُهُ وَدَأْبُهُ وَهُوَ مَجَازُ أَيضًا .

وقالَ ابْنُ عَبَّادٍ : اللَّدَّاغُ كَزُنَّارٍ : الشَّوْكُ وَطَرَفُهُ الْمُحَدِّدُ وَهُوَ
مَجَازُ أَيضًا .

وَمِنَ الْمَجَازِ أَيضًا : اللَّدَاغَةُ بِهَاءٍ وَمَقْتَضَاهُ أَنْ يَكُونَ بِالضَّمِّ .

وَالصَّوَابُ أَنْزَهُ بِالْفَتْحِ مَعَ التَّشْدِيدِ وَهُوَ الْقَارِصَةُ مِنَ الرِّجَالِ كَمَا هُوَ
نَصُّ الْمُحِيطِ وَفِي الْأَسَاسِ : فَلَانٌ قَرَّاصَةٌ لَدَاغَةٌ .

وَمِمَّا يَسْتَدْرِكُ عَلَيْهِ : أَلَدَغَتْهُ : إِذَا أَرْسَلَتْ إِلَيْهِ حَيَّةً تَلَدَغُهُ

نَقْلًا الزَّمَخْشَرِيُّ وَصَاحِبُ اللِّسَانِ